

طبقاً لقانون العقوبات فإن الخدمة المجتمعية هي إلزام المحكوم عليه بأن يؤدي أحد أعمال الخدمة المجتمعية التي يصدر بتحديدھا قرار من مجلس الوزراء، أو بقرار من رئيس الجهة القضائية المحلية.